

*ALEXANDRIA
RECD APR 1953*

أصدر القانون الذي

مادة ١ - تنصًا في ميزانية السنة المالية ١٩٥٢ - ١٩٥٣ رقم ٤٧
"وزارة الحربية والبحرية" فرع ١ "الديوان العام والجيش" باب
"ماهيات وأجر ومرتبات" نحس وظائف ضباط (واحدة لوزيرى)
وأربع ملازمن (وان) وعشرون وظائف صولات (واحدة درجة أولى
وثلات درجة ثانية وست درجة ثالثة) تخصص للحكبات المنصوصات
في خدمة الجيش .

وتؤخذ تلك التكاليف هذه الوظائف المنشاة من الوفر الناتج عن إلغاء
١٢٠ وظيفة عسكرى بنفس الباب .

مادة ٢ - على وزيرى الحربية والبحرية والمالية والاقتصاد تنفيذ
هذا القانون كل منها فيما يخصه ما

صدر بقرار عابدين في ٢ شعبان سنة ١٣٧٢ (١٦ أبريل سنة ١٩٥٣)

محمد عبد المنعم

بأمر وصى العرش الموقت

وزير المالية والاقتصاد وزير الحربية والبحرية رئيس مجلس الوزراء
عبد الحليم إبراهيم العمرى محمد نجيب لواء (أ.ح) محمد نجيب لواء (أ.ح)

قانون رقم ١٨٤ لسنة ١٩٥٣

بتعدل الأعتماد الإضافي الذي فتح بالقانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٥٣
في ميزانية السنة المالية ١٩٥٢ - ١٩٥٣

باسم الأمة

وصى العرش الموقت

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير
سنة ١٩٥٣ من القائد العام للقوات المسلحة وقائد ثورة الجيش ،

وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد ، وموافقة رأى
مجلس الوزراء ،

قانون رقم ١٨٢ لسنة ١٩٥٣

باستبدال عملية "إصلاح مغارات أسيوط" الصادر بشأنها
القانون ١١٧ لسنة ١٩٥٣ بعملية "إنشاء نزل مخازن بمقداد
باسم الأمة
وصى العرش الموقت

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة
١٩٥٣ من القائد العام للقوات المسلحة وقائد ثورة الجيش ،
وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ،

أصدر القانون الآتى :

مادة ١ - ينحصر الاعتماد الإضافي الصادر به القانون رقم ١١٧
لسنة ١٩٥٣ لعملية "إنشاء نزل مخازن بمقداد" بدلاً من مشروع
"إصلاح مغارات مغارات جنوب أسيوط وإقامة بعض المشآت بها
لإعدادها لتخزين" ،

مادة ٢ - على وزيرى الحربية والبحرية والمالية والاقتصاد تنفيذ
هذا القانون كل منها فيما يخصه .

صدر بقرار عابدين في ٢ شعبان سنة ١٣٧٢ (١٦ أبريل سنة ١٩٥٣)

محمد عبد المنعم

بأمر وصى العرش الموقت

وزير المالية والاقتصاد وزير الحربية والبحرية رئيس مجلس الوزراء
عبد الحليم إبراهيم العمرى محمد نجيب لواء (أ.ح) محمد نجيب لواء (أ.ح)

قانون رقم ١٨٣ لسنة ١٩٥٣

بإنشاء وظائف حكميات متطرعات بميزانية السنة المالية ١٩٥٢ - ١٩٥٣

باسم الأمة

وصى العرش الموقت

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣
من القائد العام للقوات المسلحة وقائد ثورة الجيش ،

وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ،